

شرح لوح الحفظ

في حساب عقود الاصابع

عني بنشره

الشيخ محمد بهجة الاشري البغدادي

باسم اهـ الرحمن الرحيم

يقول فقيير رحمة ربها عبد القادر بن علي بن شعبان العوفي :
 الحمد لله رب العالمين . والصلوة والسلام الأمان الأكملان على افضل الخلق
 سيدنا محمد خاتم النبيين . وامام المسلمين . اما بعد : فقد امرني من لا تسعني
 مخالفته ان اكتب على منظومة الملامة أبي الحسن علي الشهير بابن المغربي رحمة الله
 تعالى في حساب اليد - تعليقاً وجيزاً ، فاما تللت امره راجياً من الله الكريم . النفع به
 على النعميم . قال رحمة الله تعالى :

يقول راجي الله منشي السجحب على المعروف بابن المغربي :
 الحمد لله القدير العالم مقسم الارزاق بين العالم
 مسكن البحر لجري الفلك وعالم حصر نجوم الفلك
 وبعد فالحساب علم نافع ولا يشك في مقالى سامع
 هذا وان العلماء صنعوا في علم ذاك كتاباً وفروا
 وقد حداني الفهم ان اصنعا في علمه شيئاً وأن أولنا
 ارجوزة تدعى بـ (لوح الحفظ) حوت على حساب علم القبض(؟)
 وقد قسمها الى اربعة ابواب ، الباب الاول : في عقد الآحاد . والباب الثاني :
 في عقد العشرات . والباب الثالث : في عقد المئات . والباب الرابع : في عقد الالوف ،
 فاشار الى الاول بقوله : باب عقد الآحاد من واحد الى تسعة وفيها تسعة عقود :
 اعلم بـ $\frac{1}{3}$ عقدك الآحادا خصوا به ثلاثة افرادا
 خوئه خير وينصر ووسطي وذاك في اليمين فاعرف ضبطا

اعلم ان المؤسّاب خصوا الآحاد بثلاث اصابع ، وهي : الخنصر والبنصر والوسطى من اليد اليمنى (١) فضمير خصوا للحساب . والآحاد (٢) عقد الذي هو المصدر .

لواحد بسط اليدين فاخبر وركب البنصر فوق الخنصر اشار الى ان الواحد في الخنصر من اليد اليمنى مضموماً طرفه الى اصله من باطن الراحة اليمنى مع تركيب البنصر فوقه .

وخصم في الاثنين تركيبيهما من غير تغيير لذاك فاعلا اشار الى ان الاثنين في الخنصر والبنصر مضموماً اطرافهما الى اصولها من راحة اليمنى ايضاً ، فضمير الشتانية في تركيبيهما للخنصر والبنصر ، واسم الاشارة يعود للتركيب المتقدم ذكره .

وكمف إن أردت ان تثنى وسطاك مع كليهما اذ مكثا اشار الى ان الثلاثة في الخنصر والبنصر والوسطى مضمومة اطرافها الى اصولها من باطن الراحة اليمنى ايضاً ، ووسطاك : مفعول كف ، وخصم الشتانية في : كليهما ومكثها للخنصر والبنصر ، ابي كف الوسطى حين مكثهما من كبين . على ما مر في الاثنين وخالف ابن شعلة (٣) فلم بشترط التركيب فقال :

ففي عدد الآحاد يا صاح افردن ليمني يديك اعلم واياك تجهلا فالواحد افهم خنصرأ ثم بنصرا الاثنين والوسطى كذلك لنكلأ بعد ثلاثة ثم للخنصر ارفن . باربعه والبنصر الخمسة اكلا وبيؤيد عدم الاشتراط قوله في (غنية الطلاب . في معرفة الرمي بالفشار) : درج الخنصر مع اخفاء الظفر واحد ، ودرج الخنصر مع البنصر مع اخفاء الظفر اثنان ،

(١) في نسخة : اليمنى . (٢) لعل الاصل : والآحاد مفعول عقد الذي هو المصدر (٣) هو الشيخ شمس الدين محمد بن احمد الموصلي الحنبلي .

ودرج الخنصر والبنصر والوسطى مع اخفااء ظفرها ثلاثة .

واعمد الى الخنصر حسب فارفع فما تبقى فهو عقد الأربع .
اشار الى ان الاربعة رفع الخنصر مبسوطاً ما ترك البنصر والوسطى مضمومتين على
حالمها . وعبر عن ذلك ابن شعلة بقوله : ثم للخنصر ارفع باربعه . وفي (الغنية) بقوله :
درج الوسطى مع البنصر اربعة .

ثم اكفي الوسطى بعقد الخامس فرداً كذا البنصر عقد السادس .
اشار الى ان الحسنة ترك الوسطى وحدتها مضمومة في باطن كف اليمني ايضاً
وبسط الخنصر والبنصر . والى ان السنة ترك البنصر كذلك اي مضمومة في باطن
الكف وبسط الوسطى . وعبر عنها ابن شعلة بقوله عاطفاً على ارفعه : والبنصر
الحسنة اكلاً :

وفي السنة اقبض بنصراً دون كلها على طرف للراحة اسمه وانقلأ
وفي الغنية بقوله : درج الوسطى بمفرداتها خمسة ، ودرج البنصر وحدتها ستة مع
اخفاء الظفر فيها .

كذلك الخنصر في التابع اكفيه فرداً عند عقد السابع .
اشار الى ان السبعة كف الخنصر وحدته مبسوطاً على طرف الراحة وعبر
عنہ ابن شعلة بقوله :

وفي السبعة اقبض تحت الابهام خنصراً وفي طرف للراحة القبض فاجملأ
والبنصر ارفع (١)
وفي الغنية بقوله : (٢) وطلق الخنصر مع اظهار الظفر سبعة .

واكفي لدى الثامن عقد الخنصر وأكفيه في العقد بـ كف البنصر

(١) سبأني تامة في محل الشاهد (٢) لعله : وطبق

اشار الى ان الثانية كف الخنصر والبنصر على طرف الراحة . وعند مفعول اكف والباء في (بـكـفـ) يعني مع اي عند الثامن اكف عقد الخنصر مع كف البنصر . وعبر عنه ابن شعلة بقوله :

..... ثم في الثامن اضمن الى خنصر في القبض للبنصر اعقالا وفي الغنية بقوله : وطبق الخنصر مع البنصر وبيان ظفرها ثانية .

هذا وفي التاسع الحق بهما وسطاك واعرف ما اقول وافهم اشار الى ان التسعة كف الخنصر والبنصر والوسطى على طرف الراحة ، فضمير الشتيبة المخوض بالباء للخنصر والبنصر ووسطاك مفعول الحق . وعبر عنه ابن شعلة بقوله : وفي التسعة الوسطى اضمن معها . وفي الغنية بقوله : وطبق الخنصر والبنصر والوسطى وبيان الظفر تسعة .

والقول في الآحاد قد تناهى وفيه ما يشبه اشتباها ففهم فاني ذاك يا سامي فالفرق بين ثالث وتاسع ايضا وبين ثامن وثاني مختصا في العقد بالبنان والفرق في ذلك رفع البنصر وعقد الاثنين فوق الخنصر وهكذا الثالث يادا الأدب ركب والتاسع لم يركب

اشار الى ان القول على الآحاد قد تناهى الا ان فيها اربعة اعداد متشابهة فيشتبه الثاني مع الثامن ، وبشتبه ايضا الثالث مع التاسع . والفرق : ان الثاني يرجم فيه البنصر فوق الخنصر بخلاف الثالث ، وان الثالث يركب كما مر بخلاف التاسع . وهذا على رأي الناظم كما علمنا .

واما على رأي ابن شعلة فالفرق : ان الثاني يحصل بقبض الخنصر والبنصر تحت اصلهما من باطن الكف بخلاف الثامن فانه يحصل بقبضهما تحت الابهام على طوف الراحة ، وان الثالث يحصل بقبض الوسطى من الخنصر والبنصر كما مر في الثاني بخلاف التاسع فانه يحصل بقبضه معهما كما مر في الثامن . ثم اشار الى (الباب) الثاني بقوله :

باب عقد العشرات

وهي من عشرة الى تسعين وهي متغيرة بالعشرة وفيها تسعة عقود :
 والعشرات ياخذ الجواب خصوا (١) بها الاهام والسبابة
 وتلك ايضاً منك في اليمين فلن من الضبط على يقين
 اشار الى ان العشرات خصها الحساب باصابعين هما الاهام والسبابة من اليد
 اليمنى فضمير خصوا للحساب كما مر ، والضمير المخور بالباء للعشرات والاهام
 معمول خصوا .

واعلم اذا اردت عقد العشري فانها كحافة مدوّنة
 اشار الى ان عقد العشري يحصل بوضع رأس السبابة في عقد الاهام مع
 بسطه كحافة . وعبر عنه ابن شعلة بقوله :
 وفي عشرة مع عقد الاهام فاسبق نخلق رأساً للمسبحة افعلا
 وفي الغنية بقوله : غلق طرف الشهادة مع فصل الاهام من داخل العشري .
 وضم لدى العشرين اهاماً يدبر في العقد تحت اصبع التشهد
 لكي تكون منه فوق عقده مشاركاً وسطاك في انتهائه
 اشار الى ان عقد العشرين يحصل بوضع طرف اهامتك بين اصول السبابة
 والوسطى ، اي جعل ظفر الاهام بين السبابة والوسطى فتكون عقدة الاهام بين اهلة
 السبابة والوسطى . وعبر عنه ابن شعلة بقوله :

واللاظفر من اهامتك اجعله بين اص - بعيك هي المثرون فاعمله وأعمله
 وفي كلامه اشاره الى ان فائدة العلم العمل به ، انوز بالله من عالم لا يعلم بعلمه .
 وفي الغنية : وضم ظفر الاهام تحت العقدة الوسطى من الشهادة عشرون .

واضمها عند الثلاثين ترى كتقابض الابرة من فوق الثرى

(١) في نسخة : خص

اشار الى ان الثلاثين تحصل بوضع ايهامك الى طرف السبابة اي جم طرفهما كقابض الايرة . وعبر عنه ابن شعلة بقوله :
وما بين رأس المسبحة اجمع ورأساً (١) للايام الثلاثون حصل
فما مفعول اجمع ورأساً معطوف على ما . وفي الغنية : جم طرف باطن الشهادة
والايام ثلاثون

واعطف على السبابة الاهاما في الأربعين فافهم الـ كما لاما
اشار الى ان عقد الأربعين يحصل بوضع طرف الاهام على طرف السبابة اي
على ظهرها وعبر عنه ابن شعلة بقوله :
وأن تركب الاهام يا صاح فاحفظن الشاهدة في الأربعين تكلا (٢)
قوله : لشاهد متاعق بتركب اي والاربعون ان تركب الاهام على الشاهدة .
وفي الغنية : وضع الاهام على العقدة الوسطى من اصبع الشهادة واربعون
ثم اكفل الاهام عقداً وحده كذلك الخمسون فاعرف حده (٣)
اشار الى ان عقد الخمسين بوضع طرف الاهام على ظهر السبابة ايضاً لكن
مع بسط السبابة ف قوله : وحده اي من غير ضم للسبابة . وقوله : كذلك اي كما وضعت
طرف الاهام في الأربعين . وعبر عنه ابن شعلة بقوله :
وتركب الاهام المسبحة استمع كقابض سهم وهي خمسون اجملها
وفي الغنية : طي طرف الاهام واصقه لابل الشهادة خمسون .
اقول : هذا لا دلالة فيه على وضع طرف الاهام على ظهر السبابة فيمكن ان يكون عدم

(١) في نسخة : ورأس (٢) في نسخة : مكلا (٣) قول الماظم : ثم اكفل
الاهام اخليص بصحيح بل ما ذكره انا هو صفة الستين وما ذكره لستين انا هو صفة
الخمسين . وما استشهد به الشارح من كلام ابن شعلة غلط ايضاً فان بيت الخمسين هو
قوله : واهامك اجمل تحت سبابة اذا تعمدت للخمسين فاحفظه تكلا
وما ذكره للخمسين هو بيت الستين ، فتدبر . (الماثر)

وضمها على ظهر السبابة مذهباً لصاحب الفنية فتأمل .

وارفعه في **الستين** بالسبابة كقبضة الرامي على الشابه
اشار الى ان عقد **الستين** يحصل بتركيب طرف السبابة على رأس الابهام كقبضة
رامي الشاب ، وعبر عنه ابن شعلة بقوله :
وابهامك اجمل تحت شاهدة اذا تمتد للستين فاخذه تكلا
وبيه **الفنية** : طي طرف الابهام ولف الشهادة عليه ستون .

ومثل **السبعين** عند العقد **كنافق** (١) ديناره للنقد
اشار الى ان عقد **السبعين** يحصل بضم السبابة وبضم الابهام عليهما كشخص
يتفق (١) ديناره . وعبر عنه ابن شعلة بقوله :
وعدك **السبعين** في بطن ثالث بسبابة ابهامك اعقده تجملا
والابهام من تحت المسبيحة اجمل .
وبيه **الفنية** : نصب الابهام ولف الشهادة على طرف الابهام سبعون

والاصبعان في **الثانين** هما قد لصقا في العقد مع بسطها
وهي يعقد **الاربعين** انسب اسكننا الابهام لا يركب
اشار الى ان عقد **الثانين** يحصل بوضع رأس الابهام في العقد الذي في طرف
السبابة وهي كالاربعين من غير تركيب لطرف الابهام على ظهر السبابة . فقوله :
والاصبعان اي **الثانين** هما محل العشرات ، وضيائير **الثنائية** في البيت عائدة
اليهما وضيئير (وهي) عائد **لـ الثنين** . وعبر عنه ابن شعلة مع التجوز في التعبير بقوله :
وظفراً على ظفر **ثمانين** **أكلا**

(١) **كذا** دلمل صوابها (**نافق**) و(**يتفق**) من قولهم زنة بظفره اذا خسر به كما
يفعل الصيرسي في **عند** **أحد** **درامه** (المجمع)



وفي الفنية بقوله : جمع طرف الابهام والشهادة ثمانون .

وشبها التسعين في انقادها كثافة الحبة في رقادها
والفرق بين عقدها والعشرة يأنها مضمومة منحصره
اشار الى ان عقد التسعين يحصل بوضع رأس السبابة على رأس الابهام كالحبة
اذا نامت وهي كالعشرة لكن يجعل طرف السبابة فوق رأس الابهام بخلاف العشرة كما
مر . وعبر عنه ابن شعلة بقوله :

وفي عد تسعين المسماة اقبضن لما بين ابهام وما بينها اجللا
وابهامك اجعل فوقها مثل حبة ثوم وثوبا ٠٠٠٠ (١)

وفي الفنية : درج طرف الشهادة عند طرف الابهام تسعون .
والعشرات قد تناهى حدتها . وضبطتها وعقدتها وعدها
وهي لدى العقد على انفرادها لا تتم التكميل مع احادتها

اشار الى ان القول على العشرات قد تناهى مع الضبط لها وتعديدها ، وهي لا تنبع
تركيبيها مع الاحد لاختلاف المخلين . فالاحد عشر مثلاً على طريق الماظم يحصل
بضم الخنصر الى اصله من باطن الراحة وتركيب البنصر فوقه مع وضع رأس السبابة
في عقد الابهام مع بسطه ، والاثنتاشر مثلاً على ما مر يحصل بضم طرف الخنصر
والبنصر من كبين الى اصلهما مع وضع رأس السبابة في عقد الابهام مع بسطه ،
وقس على ذلك الى التسعة عشر . والاحد والعشرون مثلاً على طريقته ايضاً يحصل
بضم الخنصر الى اصله من باطن الراحة مع تركيب البنصر فوقه ووضع طرف
الابهام بين اصول السبابة والوسطى كما مر ، وقس على ذلك الى التسعة والعشرين .
والتسعة والتسعون مثلاً يحصل بكيف الخنصر والبنصر والوسطى اسفل الابهام على
طرف الراحة كما مر مع وضع رأس السبابة على رأس الابهام كوفاد الحبة كما مر .
وعبر عنه ابن شعلة بقوله : آخر ذكر الاحد :

(١) سبأني تمامه في محل الشاهد وهو قوله : والثلاث الا اجمل .

..... وفي (١) جميع الاَحاد افعلنْ ذا وانْ علا
اي وان زاد الاَحاد على غيرها من انواع العشرات أو المئات أو الاَلوف فافهم
نُصُبْ ان شاء الله تعالى . ثم اشار للثالث بقوله :

باب عقد المئات

وهي من مائة الى تسعمائة (٢) متضاعفة بمائة وفيها تسعة عقود :
ثم اعقد المئات في الشال كالعشرات فاستمع مقالي
واعلم بان شكلها كشكلها وأصلها في عقدها كأصلها
اشار الى ان المئات في اليد اليسرى كالعشرات في اليد اليمنى فهي مختصة بالابهام
والسبابة وقد خالف ابن شعلة بعملها كالأَحاد فقال :

بِسْرَاكَ كَالْأَحَادِ يَا ذَا الْعِلْمِ مِنْ يَمِينِكَ فَاحْفَظْ وَيَا ذَا نِدْلَا
وَالْأَكْثَرُ عَلَى رَأْيِ الْمَاظِمِ ، وَيُؤْبَدِهُ أَنَّ الْأَلْوَفَ أَوْلَ دُورٍ ثَانٌ فَهِيَ بِنَزْلَةِ الْأَحَادِ
فَنَاسِبُ أَنْ تَكُونَ كَهِي ، وَأَنْ تَكُونَ الْمَئَاتُ كَالْعَشَرَاتِ . وَجَمِيعُ مَا ذُكِرَ نَاهٍ فِي الْعَشَرَاتِ
أَسْلَكَهُ هُنَا فَإِنْ شَكَلَهَا كَشَكَلِ الْعَشَرَاتِ وَأَصْلَهَا كَأَصْلِهَا مِنْ غَيْرِ فَرْقٍ .

والمائة الاولى تحيط العشرة فقس على ذلك يذا الخبره
والمائتان تشبه العشرين فافهم فتدرك بيته تبيينا
اشار الى ان عقد المائة يشبه عقد العشرة فيحصل بوضع رأس سبابة اليسرى في
عقد الابهام مع بسطه كالخلفة ، والى ان عقد المائتين يشبه عقد العشرين فيحصل بوضع
رأس ابهام اليسرى بين اصلي السبابة والوسطى كما مر . وقس عقد الشلتانه وما بعدها
الى التسعهانه على ما مر في عقد الثلاثين الى التسعين فقد تبين ذلك . ثم اشار
ل الرابع بقوله :

(١) اول الشطر : وفي التسعة الوسطى اضممن معهما وسيفـ (٢) في الاصل
وهي مائة لتسعمائة

باب عقد الالوف

وهي من الف الى تسعه آلاف وهي متغيرة الفا الفا وفيها تسعه عقود :
 ثم اعـدة الـالـوـفـ كـالـأـحـادـ فيـ بـدـكـ الـيـسـرـىـ عـلـىـ اـنـفـارـدـ
 اـفـاسـمـاـ ثـلـاثـةـ مـقـدـرـهـ وـسـطـاـكـ وـبـنـصـرـ يـتـلـوـ خـصـرـهـ
 تـرـكـيـبـاـ انـ كـنـتـ مـنـ يـعـرـفـ كـعـدـكـ الـأـحـادـ لـاـ تـخـلـفـ

اشـارـ الىـ انـ الـالـوـفـ فـيـ الـيـدـ الـيـسـرـىـ كـالـأـحـادـ فـيـ الـيـدـ الـيـمـنـىـ فـيـ مـخـتـصـةـ
 بـالـخـنـصـرـ وـالـبـنـصـرـ وـالـوـسـطـىـ وـخـالـفـ اـبـنـ شـمـلـةـ فـيـ ذـلـكـ مـخـالـفـتـهـ فـيـ الـمـائـةـ فـعـلـ الـالـوـفـ
 فـيـ الـيـدـ الـيـسـرـىـ كـالـعـشـرـاتـ فـيـ الـيـمـنـىـ قـالـ :

كـذـاعـشـرـاتـ مـنـ يـيـنـكـ اـنـهـ يـسـرـاكـ يـاـ هـذـاـ الـوـفـ عـلـىـ الـوـلـاـ
 وـالـاـكـثـرـ عـلـىـ مـاـ ذـعـبـ اـلـيـهـ النـاطـمـ كـذـعـبـهـ فـيـ الـمـائـةـ وـعـقـودـهـ مـحـصـورـةـ فـيـ
 الـخـنـصـرـ وـالـبـنـصـرـ وـالـوـسـطـىـ كـاـذـكـرـنـاـ وـهـيـ الـأـحـادـ (؟)ـ .ـ فـالـأـلـفـ عـلـىـ مـاـ اـخـتـارـهـ النـاطـمـ
 اـبـضاـ فـضـمـ طـرـفـ الـخـنـصـرـ اـلـىـ اـصـلـهـ مـنـ بـاطـنـ الـرـاحـةـ الـيـسـرـىـ مـعـ تـرـكـيـبـ الـبـنـصـرـ فـوـقـهـ ،ـ
 وـالـاـفـانـ عـلـىـ مـاـ اـخـتـارـهـ النـاطـمـ اـيـضاـ فـضـمـ طـرـفـ الـخـنـصـرـ وـالـبـنـصـرـ اـلـىـ اـصـلـهـ مـنـ بـاطـنـ
 الـرـاحـةـ الـيـسـرـىـ .ـ اـيـضاـ وـقـسـ عـلـىـ ذـلـكـ مـاـ بـعـدـهـ اـلـىـ تـسـعـةـ الـأـلـافـ لـاـ فـرـقـ بـيـنـ اـشـكـالـ
 الـأـحـادـ وـالـالـوـفـ الـأـكـونـ الـأـحـادـ فـيـ الـيـدـ الـيـمـنـىـ وـالـالـوـفـ فـيـ الـيـدـ الـيـسـرـىـ .ـ

ثـمـ اـذـ ماـ سـاقـكـ عـنـدـ اـلـىـ عـشـرـةـ الـأـلـافـ قـدـ تـكـلـاـ
 اـشـارـ الىـ اـنـكـ اـذـ اـنـهـيـتـ اـلـىـ عـشـرـةـ الـأـلـافـ فـقـدـ تـكـلـ هـذـاـ عـلـمـ فـلـاـ يـكـونـ بـعـدهـ
 شـيـءـ اـخـرـ .ـ وـصـورـهـ اـبـنـ شـمـلـةـ بـقـولـهـ :

وـعـشـرـةـ الـأـلـافـ لـاـ يـهـمـكـ اـجـمـعـنـ .ـ وـذـلـكـ مـمـ سـيـاـبـةـ يـاـ اـخـاـ الـمـلاـ
 يـسـرـاكـ وـاـمـهـدـهـ بـحـافـتـهـ اـسـقـمـ اـذـاـ عـوـيـتـ وـرـأـسـ فـاجـعـلـهـ اـسـفـلـاـ
 حـاـصـلـ الـبـيـتـيـنـ اـنـ تـجـعـلـ رـأـسـ سـيـاـبـةـ الـيـسـرـىـ تـحـتـ اـبـهـامـهـاـ وـالـلـهـ تـعـالـىـ اـعـلـمـ .ـ
 فـرـغـ نـاـشـرـهـ مـنـ نـسـخـهـ يـوـمـ الـثـلـاثـاءـ ،ـ لـثـلـاثـ خـلـونـ مـنـ الـحـرـمـ سـنـةـ ١٣٤٠ـ هـ

